



قرار وزير الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية

رقم (١٤) لسنة ٢٠١٢ ميلادي

بإصدار التنظيم الداخلي للوزارة

وزير الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية **

- بعد الإطلاع على بيان النصارى ثورة 17 فبراير الصادر في 22/فبراير/2011م.
- وعلى الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس 2011 م
- وعلى قانون النظام المالي للدولة وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (27) لسنة 1968 ميلادي بشأن وقاية النباتات ولاحته التنفيذية
- وعلى القانون رقم (46) لسنة 1970 ميلادي بشأن الجمعيات الزراعية .
- وعلى القانون رقم (123) لسنة 1970 ميلادي بشأن التصرف في الأراضي الزراعية والمستصلحة المملوكة للدولة .
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 1982 ميلادي بشأن حماية المراعي و الغابات وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 1983 ميلادي بشأن التفتيش الزراعي .
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 1983 ميلادي بشأن إنشاء جهاز تنفيذ وإدارة مشروع التهير المستناعي .
- وعلى القانون رقم (14) لسنة 1989 ميلادي بشأن تنظيم استغلال الثروة البحرية .
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1989 ميلادي بشأن حماية الحيوانات والأشجار .
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1992 ميلادي بشأن حماية الأراضي الزراعية وتعديلاته
- وعلى القانون رقم (19) لسنة 1428 ب شأن تنظيم خدمات المنظمة الوطنية للخدمات المنتمية لها ولاحتها التنفيذية .





- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بإصدار قانون علاقات العمل -
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي باعتماد الهيكل التنظيمي
واختصاصات وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى القرار رقم (69) لسنة 2012 ميلادي بشأن تشكيل لجنة لإعداد التنظيم الداخلي
للوزارة .

٢٢

(١) مُسَاءِلَةٌ

يكون توزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية تنظيمًا داخلياً يتكون من عدد من التقسيمات تتولى مباشرة الاختصاصات والمهام المستندة للجهاز الإداري بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وغيره من التشريعات ذات العلاقة وعلى النحو الوارد بهذا القرار .

(2) مادہ

لتتبع الجهات المذكورة فيما بعد وزارة الزراعة والشروع الحيوانية والبحرية وهي :

- مشروع تنمية المرأة
 - مشروع تحسين السلالات الحيوانية ويتبعه
 - 1- محطة بذر الفنم البحثية
 - 2- محطة القديدة بالمرج
 - 3- محطة التلقيح الاصطناعي
 - مشروع الهضبة الخضراء الزراعي .
 - مشروع وادي الباب ومسوس الزراعي .
 - مشروع تثنة لزراعة التحليل والزيتون .





- مشروع الجنوب لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع بدر لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع شلوفدة ووادي الأثل لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع العصمة لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع غدامس لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع اللود لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع أبو الجيم الزراعي
- مشروع وادي شبيه الزراعي
- مشروع تربية النعام والطيور البرية
- مشروع فهم النساء الزراعي
- مشروع وادي البلاط الزراعي
- مشروع أبو شبيه الزراعي
- مشروع بتر الفتم للإنتاج الزراعي والحيواني
- مشروع الكفرة لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع الواحات لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع غرب سرت لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع حزام الجفراة لزراعة التحليل والزيتون
- مشروع عافية لزراعة التحليل والزيتون

على أن تشكل لجان فنية ومالية لإعادة تقييم هذه المشروعات واقتراح ما يلزم بشأن الإبقاء عليها أو حلها أو دمجها أو توزيعها أو تسليمها إلى القطاع بالمجاالت المحلية الواقعة في نطاقها .

مسادة (3)

ادارة التخطيط والمتابعة

وتتولى مباشرة الاختصاصات المسندة إليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية :





أولاً : قسم التخطيط ويكون من الوحدات التالية :

1- وحدة الدراسات والمشروعات وتشتمل بالآتي :

- إعداد مقترن الخطة والبرامج المتعلقة بالقطاع بما يواكب التطورات الاقتصادية والفنية محلياً ودولياً .
- اقتراح المشروعات الجديدة وتقديم المساعدة في تقييم القائم منها واقتراح ما يتخذ بشأنها في إجراءات التنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- المشاركة في إعداد المواقف والم مقابلات والشروعات الفنية للمشاريع التي ينفذها القطاع بما يؤدي إلى حسن الاستفادة منها بالشكل الأمثل .
- المشاركة في اقتراح الخطة والبرامج المتعلقة بتدريب وتأهيل العاملين بالقطاع والهيئات والأجهزة التابعة له بالتنسيق والتعاون مع الجهة المختصة .
- متابعة الخطة والبرامج اللازمة للاستفادة من نتائج الأبحاث العلمية المتعلقة بتطوير وتحسين الإنتاج الزراعي والحيواني والبحري بالتنسيق مع المراكز البحثية والجهات ذات العلاقة .
- دراسة المعوقات والمشكلات التي تؤثر سلباً على تنفيذ برامج وخطط القطاع واقتراح الحلول المناسبة .
- المشاركة في إعداد مقترن ميزانية التحول (الباب الثالث) للقطاع بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالوحدة .

2- وحدة الميزانية وتشتمل بالآتي :-

- إعداد مقترن ميزانية التحول (الباب الثالث) للقطاع بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة .
- اقتراح المبالغ المالية اللازمة لتنفيذ نفقات المشاريع المتعاقدة على تنفيذها بميزانية العامة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- إعداد طلبات التمويلات المالية المتعلقة بميزانية التحول بالتنسيق مع الجهات التابعة للوزارة ومراجعة بياناتها لإحالتها لجهات الاختصاص .





- التنسيق مع إدارة تنمية الموارد البشرية بالوزارة في بلوحة الخطة التدريبية السنوية وتحديد احتياجاتها المالية .
- إعداد التقارير الدورية بشأن ميزانية التحول ومراجعتها واستيفاء بياناتها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- المشاركة في إعداد التقويمات المصلحية ومراجعة بياناتها ودراسة التقارير الشهرية لتنفيذ ميزانية الباب الثالث بالتنسيق مع كافة الجهات التابعة للقطاع .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالوحدة .

ثانياً : قسم المتابعة ويكون من الوحدات التالية :

1- وحدة متابعة الأجهزة والهيئات والإدارات والمرافق والمشروعات وتختص بالآتي :-

- المشاركة في إعداد مقترن الخطط والبرامج التنموية المتعلقة بالأجهزة والهيئات والمشروعات والمرافق التابعة للقطاع ومتابعة سير تنفيذها وإعداد التقارير الدورية عنها .
- مراجعة وإعداد التقارير الفنية المتعلقة بنشاط الأجهزة والهيئات والمشروعات والمرافق وفق ما يرد منها والتتأكد من بياناتها وإبداء الملاحظات الفنية واستيفاءها .
- متابعة تحقيق الأجهزة والهيئات والمرافق والمشروعات مستهدفات الوزارة الإنتاجية والخدمية ومتابعة وصولها للمستهدف ودراسة العرائض التي تعيق الوصول للمستهدفات ومحاولة إيجاد الحلول لأية مشاكل أو عرائض تعيق الوصول لهذه المستهدفات.
- متابعة محاضر اجتماعات الهيئات والأجهزة والمرافق والمشروعات وفق ما يرد من هذه الجهات وإبداء الملاحظات بشأنها وعرض ما يستلزم العرض منها .
- المشاركة في إعداد التقارير الدورية حول سير العمل بالوزارة وتجهيز الردود على ملاحظات ديوان المحاسبة فيما يتعلق بنشاط الأجهزة والهيئات والمرافق والمشروعات .
- متابعة قرارات السيد/ الوزير المتعلقة بالأجهزة والهيئات والمرافق والمشروعات وإعداد التقارير الدورية عن سير تنفيذ هذه القرارات.
- إداء الزيارات الميدانية الدورية أو مكلما دعت الضرورة لمتابعة سير العمل بالأجهزة والهيئات والمرافق والمشروعات بغية التعرف على المشاكل والصعوبات التي تواجه سير العمل واقتراح الحلول المناسبة لها .





- التنسيق مع مكتب التعاون الدولي بالوزارة فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقيات الموقعة بين الوزارة والمنظمات والهيئات والمؤسسات الدولية بغية تحقيق الاستفادة القصوى من مساهمة ليبيا فيها .
- المشاركة في متابعة الالتزام بتنفيذ الشروط الفنية للمشروعات التي تنفذ بالأجهزة والهيئات والمؤسسات والمشروعات وإعداد التقارير الفنية بشأنها .
- إعداد تقارير دورية حول سير العمل بالوحدة .

2- وحدة متابعة النشاط الزراعي بالمناطق وتحتني بالآتي :-

- إعداد مقترن الخطط والبرامج التنموية المتعلقة بنشاط الزراعة بالمناطق بالتنسيق مع مسؤولي الزراعة بالمناطق ووفق الإمكانيات والموارد المتاحة بها مع الربط لواقع الموارد المتاحة والربط بين المناطق بما يؤدي إلى تحقيق المستهدفات .
- متابعة مناشط القطاع بالمناطق ومدى وصولها للمستهدفات وإعداد تقارير دورية وأداء زيارات ميدانية دورية أو كلما دعت الحاجة أو الحاجة لذلك .
- دراسة التقارير الفنية عن مستوى الزراعة بالمناطق سواء للحكمة المتضمنة برامج مقترنة أو انشطة دورية وتذليل الصعوبات والمشاكل التي تعترض سير العمل بها .
- متابعة بلوغ مستهدفات الوزارة الإنتاجية والخدمية بالمناطق وإعداد التقارير الدورية بشأنها.
- متابعة محاضر اجتماعات مستوى الزراعة بالمناطق وتفعيل المتابعة لمكاتب التخطيط والمتابعة بالمناطق بما يؤدي إلى تأدية المهام المنطة بها .
- المشاركة مع إدارة الاستثمار الزراعي والحيواني والبحري في تحديد وتقيم دراسة أي مجال استثماري زراعي بالمناطق ويتناول البيانات والمعلومات المتعلقة بالمواقع الاستثمارية بما يؤدي إلى فاعليتها .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالوحدة .

3- وحدة متابعة الميزانية وتحتني بالآتي :-

- متابعة أوجه الميزانية العامة للوزارة .
- إعداد التقارير الدورية حول سير تنفيذ الميزانية بأبوابها .





- القيام بزيارات ميدانية دورية أو كلها دعت الضرورة للاطلاع على المستندات وذلكر على صرف الميزانية وأوجهها وبيان القصور أن وجد في تنفيذها .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالوحدة

ثالثاً : قسم الإحصاء والبيانات ويختص بالآتي :-

- حصر وتصنيف البيانات المتعلقة بمستهدفات المشاريع والأجهزة والمناطق وتحديد مؤشراتها .
- تحليل وتبويب البيانات المتعلقة بتنفيذ ميزانية القطاع واستقراء مؤشراتها وإعداد التقارير الإحصائية بشكل سنوي عنها بالتنسيق مع وحدة متابعة الميزانية .
- تحليل البيانات والمعلومات الإحصائية والإنتاجية والمالية عن المشاريع والأجهزة والهيئات ونشاط القطاع بالمناطق وإبراء الفروقات للاستدلال عن مدى التقدم الحاصل بها ومؤشرات الفروقات في نشاطها وإحالتها إلى الجهات المختصة للاستفادة منها .
- توثيق الدراسات والتقارير التي تقوم الإدارة بإعدادها وتلخيصها تتالجها بالتعاون مع المركز المختص بالوزارة للاستفادة منها وانسياب المعلومات والإحصائيات .
- العمل على تزويذ الجهات التابعة للوزارة بالمعلومات التي تطلبها للاستفادة منها في حينها
- إعداد التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

مادة (4)

إدارة التنمية الزراعية

وتتولى مباشرة الاختصاصات المسندة إليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلكر من خلال الأقسام التالية :

أولاً : قسم المشروعات الزراعية ويختص بالآتي :

- تنفيذ السياسات و الخطط واقتراح البرامج التنفيذية لتنمية المشروعات الزراعية الاستيطانية واستدامتها.





- متابعة تنفيذ التشريعات النافذة في مجال الاستصلاح الزراعي والانتفاع بالأراضي الزراعية بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة .
- متابعة العمل بالمشاريع الزراعية الاستيطانية والوحدات المملوكة والعمل على تطويرها وتنميتها بما يحقق الأهداف التي انشئت من أجلها بالتعاون مع الجهات المختصة.
- تقديم الدعم الفني اللازم للمشروعات الاستيطانية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
- القيام بأعمال المتابعة والإشراف على الأعمال التي يتم تنفيذها بالمشاريع الزراعية التابعة للوزارة وإعداد تقارير دورية بشأنها .
- دراسة الطلبات المتعلقة بتسجيل الأراضي والمزارع الواقعه داخل المشروعات الزراعية وخارجها والوحدات المملوكة والتتأكد من عدم مخالفتها لأحكام التشريعات النافذة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- إعداد التقارير الدورية عن القسم .

ثانياً:- قسم الدراسات الاقتصادية والاجتماعية ويختص بالآتي :-

- الإشراف على إجراءات توزيع المشروعات الزراعية وغيرها بمختلف المناطق وحل الصعوبات التي تعرقل سير العمل بها
- دراسة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين المتقدمين للانتفاع للتأكد من مدى استيفائهم للشروط الازمة للانتفاع بالمزارع المستصلحة والمملوكة للدولة .
- تجميع الدراسات والمعلومات والبيانات والإحصائيات المتعلقة بالمشاريع الزراعية المختلفة والاستفادة منها .
- استكمال إبرام عقود انتفاع المزارعين المنتفعين بالمزارع وفقاً للقانون رقم 123 لسنة 1970 م ، بشأن التصرف في الأراضي الزراعية المستصلحة المملوكة للدولة ولائحته التنفيذية ومتابعة إجراءات تنفيذها وتوثيقها بمصلحة التسجيل العقاري .
- متابعة تحصيل القساط المزارع والوحدات المملوكة بالتنسيق مع المصرف الزراعي
- حفظ الملفات الخاصة بالمزارع والمشروعات الزراعية والوحدات الإنتاجية المملوكة ومتابعة تنفيذ العقود المبرمة بشأنها - اقتراح الخطط والبرامج والسياسات التسويقية الزراعية والخاصة بالمشاريع الاستيطانية





- اقتراح الخطة والبرامج المتعلقة بفتح المواسم الزراعية وما يتبع ذلك من تحديد لكميات اللازمة من السلع الزراعية.
- إعداد التقارير الدورية عن عمل القسم .

ثالثاً:- قسم الشؤون الفنية ويختص بالآتي :-

- تنفيذ الخطة والبرامج اللازمة لتنمية الموارد الزراعية وبرامج حفظ المياه ومقاومة الانجراف والسدود الترعية وصهاريج المياه والعمل على الاستفادة منها .
- تقديم الدعم الفني اللازم للمشروعات الاستيطانية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- إجراء الدراسات والاقتراح الخطة والبرامج اللازمة بشأن تحديد الترسكيبة المحصولية.
- تحديد نوعية التربة ونظام جدولة الري ومشاكل الصرف وبرامج التسليم والتسيير وال المتعلقة بالمشاريع الاستيطانية وبالتعاون مع الجهات ذات العلاقة والاقتراح البرامج اللازمة لوصول هذه المشروعات لمستهدفاتها الإنتاجية والاقتصادية .
- الرفع المساحي للمشروعات وتقسيمها إلى مزارع .
- تثبيت حدود المزارع الموزعة وفق القوانين والتشريعات النافذة وإعداد التقارير الفنية بشأنها.
- إعداد التقارير الدورية عن عمل القسم .

رابعاً : قسم متابعة مشروعات التخليل والزيتون ويختص بالآتي :

- الإشراف على إجراءات توزيع مشروعات التخليل والزيتون بمختلف المناطق وحل الصعوبات التي تعرقل سير العمل بها والعمل على إيجاد الطرق والوسائل التي تؤدي إلى زيادة وتحفيز إنتاجيتها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة
- العمل على الاستفادة من منتجات التخليل والزيتون وفتح أسواق داخل وخارج ليبيا للإنتاج المحقق بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- متابعة موقع التخليل والزيتون الموزعة وإعداد تقارير دورية عنها .
- الإشراف والمراقبة على الآبار والخزانات ومحطات الضخ المشتركة بالمواقع الموزعة والتنسيق بين المنتفعين في تنظيم أعمال الري بالتعاون مع مكاتب التنمية الزراعية بالقطاع بالمناطق الواقع في نطاقها الموقعة .





- متابعة تحصيل القساطط المزارع بالتنسيق مع المصرف الزراعي
- حفظ الملفات الخاصة بالمزارع والمشروعات الزراعية الخاصة بالتخيل والزيتون ومتابعة تنفيذ العقود المبرمة بشأنها
- اقتراح ما يتعلق بتنمية وتطوير التخيل والزيتون بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- الإشراف الفني على مشاريع التخيل والزيتون التابعة للوزارة ومحطة أمهات التخيل بسيدي السانح ومتابعتها .
- إعداد التقارير الدورية عن عمل القسم .

مادة (5)

إدارة التعاون والإرشاد والإعلام الزراعي والبحري

وتتولى مباشرة الاختصاصات المستدة إليها بموجب المرسوم مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية :

أولاً: قسم التعاون الزراعي ويختص بالآتي :

- دراسة ومراجعة إجراءات تأسيس وإشهار الجمعيات التعاونية الزراعية وفق التشريعات المنظمة لذلك والإشراف عليها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن حل وتصفية ودمج الجمعيات التعاونية العاملة في القطاع والأخذ الإجراءات اللازمة بشأنها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- مراجعة الميزانيات والحسابات الختامية للجمعيات التعاونية واعتمادها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- تجميع الإحصائيات والبيانات الخاصة بأعداد الحيوانات والمطهور لدى الفلاحين وإحالتها إلى الجهات ذات العلاقة .
- تنظيم العضوية بالجمعيات الزراعية وإعداد والبيانات الخاصة بالحيازة من حيث أعداد الحيوانات والأشجار والوحدات الزراعية وغيرها .
- تسجيل مقار الجمعيات الزراعية العاملة للقطاع باسم الدولة الليبية .
- مسح السجلات الخاصة بالجمعيات الزراعية وإدراج مكافحة البيانات بها .
- متابعة تطبيق الدورة المستندية الخاصة بالجمعيات الزراعية طبقاً للنظم المعمول بها .





- اقتراح اوجه دعم الجمعيات التعاونية من حيث تقديم القروض المالية والاستثمارية ووضع الحلول للمشاكل التي تواجهها.
- إعداد التقارير والاحصائيات الدورية المتعلقة بسير العمل في مجال التعاون الزراعي بالمناطق .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

ثانياً: قسم الإرشاد الزراعي ويختص بالآتي :

- إعداد الخطة والبرامج الإرشادية الزراعية في مجال الإنتاج الزراعي والحيواني والبحري بالتعاون مع الجهات المختصة والعمل على تنفيذها.
- تبسيط وتطبيق نتائج البحوث والدراسات الزراعية ونقلها إلى الفلاحين بالمناطق .
- متابعة تنفيذ البرامج الإرشادية بشتى الوسائل المتاحة بالتنسيق في ذلك مع قطاع الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية بالمناطق .
- نشر الأساليب العلمية والتقنيات الحديثة بما يكفل زيادة الإنتاج وحماية الموارد الطبيعية والبيئية وترشيد استخدامها .
- إعداد النشرات والمطبوعات والملصقات الإرشادية وإقامة الندوات والحوارات الإرشادية والمشاركة فيها بالتعاون مع المكاتب المختصة بقطاع الزراعة بالمناطق .
- التعاون والتنسيق مع الأقسام المناظرة بالقطاع بالمناطق في تطبيق الخطة الإرشادية للقطاع .
- تنفيذ البرامج الخاصة بالتنمية الريفية والبيئية وبما يحقق مستهدفات القطاع في هذا المجال .
- إعداد التقارير الخاصة بالإرشاد الزراعي وإحالتها للجهات المختصة .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

ثالثاً: قسم الإعلام الزراعي ويختص بالآتي:

- تنفيذ خطة الأعلام الزراعي والحيواني والبحري من خلال إعداد وتنفيذ البرامج والأعمال المرئية والسموعة والمقرؤة الإعلامية والإرشادية والتنقية وبنها عبر الإذاعات الرئيسية والمحليه بالتنسيق مع الإدارات المختصة .
- إعداد وتنفيذ الأشرطة الإرشادية الوثائقية .





- التوثيق المعرفي لنتائج البحوث العلمية التطبيقية ومخاطط الوزارة .
- تكوين وتنظيم المكتبة الزراعية المركبة والمسموعة والمقروءة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- طباعة النشرات والملصقات الإرشادية والمجلات والمطبوعات الإعلامية الإرشادية وتوزيعها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- تنظيم المعارض الزراعية والحيوانية والبحرية والمشاركة في المعارض المناظرة والإعداد للمؤتمرات والندوات والمسابقات الانتاجية ذات العلاقة بأنشطة القطاع وتنظيم المسابقات وربط العلاقة مع المعارض الدولية بالتنسيق مع مكتب التعاون الدولي.
- اقتراح الخطط والبرامج الإعلامية والإرشادية وأليات التنفيذ .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

مادة (6)

إدارة الاستثمار الزراعي والحيواني والبحري

وتتولى مباشرة الاختصاصات المستندة إليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليها وذلك من خلال الأقسام التالية :

أولاً:- قسم الشئون الاقتصادية ويختص بالآتي :-

- حصر مكافحة المنتجات والخدمات الزراعية التي يحتاجها السوق الليبي، وإعداد الدراسات الأولية بشأنها.
- حصر مكافحة الوحدات الانتاجية والخدمة الزراعية القائمة ، والتوصية بشأن استثمارها وأالية التعاقد بشأنها.
- إعداد التقارير الدورية عن موقع الانتاج الزراعي والحيواني المستمرة والمملكة لضمان استمرارها في الأهداف التي انشئت من أجلها وتنفيذ الجهات المستمرة للعقود المبرمة على استكمال وجهه .
- مراجعة مقترنات المستثمرين والتوصية بشأنها واقتراح آية إعفاءات أو تسهيلات أو مزايا تشجيعية للمستثمر والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ..
- دراسة وتقديم المقترنات بشأن المناطق الزراعية المستهدفة بالاستثمار.
- اقتراح المشروعات الاستثمارية التي تسهم في التنمية المكانية والأمن الغذائي.
- جمع ونشر المعلومات وإعداد الدراسات ذات العلاقة بالاستثمار الزراعي.
- إعداد وتجميع قاعدة بيانات متكاملة تكون أساساً لمشروع الخارطة الاستثمارية.
- تزويد المستثمر بالبيانات الاقتصادية الازمة عند إعداد دراسة جدوى المشروع .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .





ثانياً:- قسم الشئون الفنية ويختص بالآتي :-

- مسح وتوثيق مكافحة العقارات الزراعية المستهدفة بالاستثمار أو التطوير.
- مراجعة الخرائط والتوصيات المقترنة من المستثمرين و إعداد مخططات المشروعات المستهدفة بالاستثمار بالتنسيق مع بيوت الخبرة.
- إبداء الرأي الفني فيما يعترض المشروع من عوائق فنية.
- التنسيق مع الجهات المختصة لأجل اعتماد المخططات الفنية وإصدار التراخيص اللازمة.
- تزويد المستثمر بالاشتراطات والمواصفات الفنية اللازمة عند إعداد دراسة الجدوى للمشروع.
- إعداد الدراسات الفنية اللازمة لتطوير الوحدات الإنتاجية والخدمة لأجل تهيئتها قبل عرضها على الاستثمار.
- إعداد مكتبيات عرض الفرص الاستثمارية.
- تقديم التقارير الدورية لمراحل التنفيذ والتشغيل للمشروعات الاستثمارية.
- حصر حالات التعدي على الأراضي المستهدفة بالاستثمار والتنسيق مع الإدارات ذات العلاقة لاستردادها.
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

ثالثاً:- قسم الترويج ويختص بالآتي :-

- اقتراح الخطط التسويقية لل فرص الاستثمارية.
- المساهمة في تفعيل الخارطة الاستثمارية.
- تحديد الأسواق العالمية الرائدة في المجالات المستهدفة بالاستثمار.
- الدعاية والترويج لقانون الاستثمار الليبي وما يقدمه من مزايا و إعفاءات و ضمادات.
- متابعة المعارض والمؤتمرات المحلية والدولية واقتراح المشاركات فيها .
- إعداد الملفات والمطويات والكتيبات المروجة للاستثمار الزراعي في ليبيا.
- المشاركات في الحملات التثقيفية والتوعوية للمزارعين وتطوير المفهوم الاستثماري لديهم.





- تزويد المسفارات الليبية وملحقيها التجاريين بكل ما يلزم ومن شأنه المساعدة في الترويج بالتنسيق مع مكتب التعاون الدولي .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

وتتبع الادارة الجهات الآتية :-

- المجمع الإنتاجي للدواجن والأبقار بالهيرة .
 - المجمع الإنتاجي للدواجن والأبقار تساور غام .
 - المجمع الإنتاجي للدواجن والأبقار غوفد السلطان .
 - المجمع الإنتاجي للدواجن——ن بالطويشة .
 - المجمع الإنتاجي للدواجن——ن بالعثوريّة .
 - مشروع بنفازى للدواجن وإنتاج البيض .
 - مشروع التأسيس——ل بترهونة .
 - مشروع جندوبية للدواجن .
 - محطة إبادة العجلات .
 - محطة دواجن العقربية .
 - محطة زارت لتربية السمان .
 - خطابر أبى و شبيه لأمهات الدواجن .

(7) مادہ

إدارة البستنة

رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية:





أولاً: قسم تنمية وتحسين الأشجار المثمرة والمشاتل ويفترض بالآتي :-

- اقتراح الخطة التنفيذية لتطوير المشاتل ومزارع الأصول والأمehات وتنمية وتحسين إنتاج الفاكهة .
- وضع البرامج اللازمة لسد احتياجات البلاد من بذور وشتلات الفاكهة وخاصة من الأصناف الحديثة وتغذية الفاكهة .
- متابعة تنفيذ برامج تنمية محاصيل الفاكهة وسكنية معالجة ما قد يعترضها من مشكلات وصعوبات والتغلب عليها.
- العمل على إدخال ونشر الأصناف والأصول التي يتم تقييمها واعتمادها بالتعاون مع إدارة الوقاية والحجر الزراعي ومركز البحوث الزراعية.
- تحديد مواسم تسويق محاصيل ثمار الفاكهة وخاصة الحمضيات طبقاً للأنواع والأصناف ومواعيد النضج والتنسيق مع الجهات الأخرى ذات العلاقة.
- التعاون مع المراكز الدولية وخاصة مع دول حوض البحر المتوسط والمتخصصة في مجال إنتاج شتول الحمضيات - التفاحيات - والتفاحيات الحالية من الأمراض الفيروسية (Virus free) في سبيل إنشاء مثل هذه المراكز في ليبيا.
- التنسيق مع مكتب التعاون الدولي بالوزارة فيما يخص الاجتماعات الدولية سواء عقدها محلياً أو في الخارج فيما يخص زراعة أشجار الفاكهة وخاصة الحمضيات .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

ثانياً : قسم تنمية وتحسين الخضروات ويفترض بالآتي :-

- اقتراح الخطة اللازمة لإنتاج أكبر قدر من المحاصيل الحقلية (البقويلات - الدرنية - الجذرية - الخضروات الورقية - الطماطم - البصل - الثوم - القرعيات) وصولاً إلى مراحل متقدمة من الاكتفاء الذاتي من هذه المنتجات ووضع البرامج العلمية لزيادة وتحسين الإنتاج من مكافحة الحقول المروية والبعبة بالتعاون مع لجنة تقييم واعتماد أصناف البذور.





- المساهمة في وضع المخططات والبرامج الخاصة بمشاريع إنتاج المحاصيل الحقلية بما يكفل حسن إدارتها وتحقيق مستهدفاتها والمشاركة في وضع الدراسات الخاصة بإنشاء مشروعات جديدة وتحديد مستهدفات الإنتاج السنوية.
- وضع البرامج اللازمة لسد احتياجات البلاد من محاصيل وبدور الخضر وتحديد المواصفات الفنية لبدور الخضر ومساهمة في مكيفية توزيعها على المناطق حسب ملامعتها وذلك بالتعاون مع لجنة تقييم واعتماد أصناف البدور.
- اقتراح البرامج اللازمة للتنظيم وتطوير زراعة محاصيل الخضر تحت الأغطية بالصوبات الزجاجية والبلاستيكية وكذلك وضع الشروط الفنية والضوابط اللازمة لهذه المنتوجات وبما يكفل سلامتها وخلوها من متبقيات المبيدات الحشرية وايضاً إنتاج شتلات الخضر داخل الصوبات والإشراف عليها ومتابعتها.
- تحديد الاحتياجات السنوية من البدور المحسنة ووضع المواصفات الفنية لها سواء كانت منتجة محلياً أو مستوردة بالتعاون مع لجنة تقييم واعتماد أصناف البدور.
- المساهمة في وضع المواصفات الفنية للتنظيم وتطوير صناعة وتركيب الصوبات البلاستيكية والزجاجية والإشراف عليها ومتابعتها وكذلك الإشراف على العمليات الخاصة بتصدير محاصيل الخضر وبما يكفل سلامتها ومتابقتها للمواصفات الدولية لذلك.
- تحديد أصناف وكميات تقاوي البطاطس التي تورد من الخارج وبما لا يزيد أو يقل عن احتياجات البلاد بالتعاون مع المركز الوطني للوقاية والحجر الزراعي فيما يتعلق بخلوها من الأمراض والأفات.
- المساهمة في إقامة ندوات ودورات تدريبية ومعارض متخصصة.
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

ثالثاً: قسم تنمية نباتات الزينة ويختص بالآتي :-

- وضع برامج تنفيذية لتحسين مستوى إنتاج مشاتل نباتات الزينة لدى القطاع الخاص .
- العمل على إدخال أصناف جديدة من النباتات التي تشكل أزهارها مراعي جيدة للنحل.
- العمل على حماية الإنتاج المحلي من نباتات الزينة المستديمة والموسمية والأزهار المقطوفة .





- إقامة معارض زراعية نوعية في مجال إنتاج نباتات الزينة والزهور المقطوفة بالتعاون مع إدارة التعاون والإرشاد والأعلام الزراعي.
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

رابعاً : قسم تنمية وتحسين تربية النحل ويختص بالآتي :-

- اقتراح الخطة التنفيذية لتنمية وتحسين تربية النحل ومتابعتها.
- الإشراف على إدخال ونشر سلالات النحل العالمية للظروف المحلية .
- اقتراح التشريعات اللازمة والبرامج العلمية لحماية النحل والمناحل ومنتجاتها.
- اقتراح تشريعات تنظيم عملية استيراد معدات وأدوات مستلزمات تربية النحل .
- تحديد الاحتياجات الموسمية والستوية لمستلزمات النحل حسب طرق التربية المتبعة محلياً.
- وضع مقترنات لتنظيم وتحسين مراعي النحل.
- وضع الخطة والبرامج اللازمة لسد حاجات البلاد من منتجات عسل النحل ومشتقاته بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
- وضع البرامج اللازمة لتشجيع المزارعين على تربية النحل .
- اقتراح البرامج التدريبية اللازمة لرفع معرفة العاملين في هذا المجال .
- إقامة معارض زراعية نوعية في مجال إنتاج عسل النحل بمشاركة جمعيات مربين النحل والتنسيق والتعاون مع إدارة التعاون والإرشاد والأعلام الزراعي.
- المشاركة في المؤتمرات والندوات والمعارض والدورات التدريبية الداخلية والخارجية المتعلقة في هذا المجال بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- تقديم التقارير الدورية عن سير العمل بالقسم .

وتتولى إدارة المسئنة الإشراف على :

- موقع قدم الجبل
- موقع الهيرة الزراعي.
- مشتل القويمة لزراعة الأنسجة وإنتاج شتول الفاصولية.
- موقع سيدى المصري.





مادة (8)

إدارة تنمية الموارد البشرية

وتتوافق مباشرةً الاختصاصات المنسندة إليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية

أولاً : قسم التكيف الوظيفي ويختص بالآتي :

- تحديد معالم بكل وظيفة من الوظائف الموجودة بالوزارة من حيث واجباتها ومسؤولياتها والمهام المنوطة بها ومتطلباتها والشروط الواجب توافرها فيما يشتملها وذلك بالتعاون والتنسيق مع الجهات والإدارات المختصة .
- إعداد مقترنات تعديل سمات بعض الوظائف ليكتمل توصيفها الوظيفي وفق المعايير الدقيقة لتحديد متطلبات وشروط شاغليها .
- جمع المعلومات اللازمة لتقييم أداء الموظفين والإدارات التابعين لها وإعداد قاعدة بيانات شاملة تحوي مكافة البيانات المتعلقة بالخصوص بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة .
- إعداد استئنارات ومسوحات لتحديد العارقين التي تعرّض الأداء الأمثل للأعمال والمكلفين بها .
- إعداد تقارير تقييم الأداء الدورية والسنوية للاسترشاد بها في اختيار البرامج التدريبية المستهدفة ومتابعة وتقييم الموظفين (المتدربين) وتقييم جودة البرامج وأداء المدربين المتدربين لها في كل التخصصات والكواذر العاملة بالوزارة لاختيار التدريب اللازم منها للنهوض بها .
- البحث عن المشكلات وتقييم مكامن الضعف في الأداء والتطوير الإداري والوظيفي والاقتراح علاجها من خلال التدريب .
- دراسة بعض الأوضاع الخاصة بفئة من الموظفين ووضع الاقتراحات لمعالجتها بهدف إزالة العوائق التي تحد من الأداء الأمثل لمهامهم .
- متابعة وتشجيع الموظفين المهووبين بالبروز والتميز ورعاية إنجازاتهم ومشاريعهم العلمية وأختراعاتهم المتعلقة بمجال اختصاص الوزارة وتجسيد أفكارهم في ميدان العمل .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل القسم .





ثانياً : قسم التدريب والتطوير ويختص بالآتي :-

- دراسة احتياجات كل إدارة من الخطة التدريبية المزمع تنفيذها ووضع أولويات مكلا منها
- رسم خطة وفق مدة زمنية محددة للتدريب الموظفين مكلا حسب احتياجات الجهة التي يتبعها ونوع الوظيفة التي يشغلها .
- متابعة اللوائح المنظمة للتدريب ووضع المعايير والأسس التي يتم على أساسها ترشيح الموظفين .
- وضع استراتيجية لتأهيل العاملين بالوزارة لمواكبة التقنيات الحديثة من خلال وضع الخطط اللازمة لذلك .
- متابعة اتفاقيات التعاون العلمي والتدريسي وتبادل الخبرات والبحوث العلمية مع الجهات ذات العلاقة في الداخل والخارج .
- دراسة الصعوبات والمعوقات التي قد تعرقل تنفيذ الخطط والبرامج التدريبية والقترح السبل الكفيلة لمعالجتها.
- التنسيق مع الجهات المتخصصة بتجهيز المعدات والقاعات والموقع اللازم لإقامة الدورات والندوات والمؤتمرات المحلية والدولية والإشراف على التحضيرات المتعلقة بإقامتها .
- وضع معايير للعروض وإنشاء مكراسات الشروط والمواصفات للمراسيم التدريبية المختلفة وإجراء المقارنات بينها .
- التنسيق مع الجهات المنفذة للبرامج التدريبية لضمان حسن تنفيذ الدورات والبرامج المتعلقة بتدريب الموظفين ومتابعة المتدربين في الداخل والخارج وإعداد التقارير اللاحقة بشأنهم .
- الأشراف على إقامة الندوات والمحاضرات والملتقيات ذات العلاقة بعمل الوزارة وتنظيم إجراءات حضور الموظفين والفنانين للمشاركة في المؤتمرات والندوات وورش العمل في الداخل والخارج بالتنسيق مع الجهات المختصة .
- التنسيق مع إدارة التخطيط والمتابعة بالوزارة فيما يخص الميزانية المرصودة للتنمية الموارد البشرية بالوزارة قبل وضع الخطة التدريبية السنوية وتحديد احتياجاتها المالية وإعداد التقارير الدورية حول سير البرنامج التدريسي .





- التعاون والتنسيق مع المنظمات المحلية والإقليمية والدولية والمؤسسات العلمية في مجال تدريب وتأهيل الكوادر الفنية في مختلف التخصصات والاشتراك معها في البرامج التي تنظمها من خلال التنسيق مع مكتب التعاون الدولي.
- المشاركة في ترشيح موظفي الوزارة لاستكمال الدارسات العليا في الداخل والخارج والتنسيق مع الجهات المختصة لحجز مقاعد للدراسة لدى الجامعات بالدول العربية والأجنبية للمرشحين .
- التنسيق مع المراكز البحثية والمكتبات العامة في الأنشطة المشتركة وتبادل المعلومات .
- التنسيق مع الوزارات الأخرى لإقامة برامج مشتركة ضمن نشاطات ثنائية .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل القسم .

مادة (9)

إدارة الإنتاج الحيواني

وتتوالى مباشرة الاختصاصات المستندة إليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية .

أولاً : قسم التربية ويخص بالآتي :

- وضع الخطة والبرامج والدراسات المتعلقة برفع القدرة الإنتاجية للسلالات الحيوانية (حيوانات المزرعة).
- تحديد مستهدفات الإنتاج الحيواني على مستوى الدولة من اللحوم الحمراء و البيضاء و بيض العالدة و الصوف و الجلد و مقارنتها بالاحتياجات .
- وضع الخطة و البرامج التنفيذية الازمة لسد العجز بين المستهدفات و الاحتياجات
- وضع المواصفات الفنية والتربيوية للسلالات الحيوانية و الاجنة و التي تتماش مع ظروف التربية و البيئة المحلية .
- وضع المواصفات الفنية لمستلزمات الإنتاج و التشغيل .
- تكوين قاعدة بيانات عن مختلف انشطة الإنتاج الحيواني بحيث تكون المرجع في إعداد الخطة و البرامج المستقبلية .
- المشاركة مع الجهات ذات العلاقة في إعداد البرامج الإرشادية و الإعلامية في مجال الإنتاج الحيواني بما يساهم في الرفع من كفاءة و أداء المربين .





- المشاركة في وضع الخطة والبرامج الازمة للاستفادة من نتائج الأبحاث العلمية المتعلقة بتطوير وتحسين السلالات الحيوانية
- المشاركة في المعارض الدولية والندوات والدراسات والمؤتمرات بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .
- العمل على إدخال التقنيات الحديثة والعمل على توفير الأجهزة والمعدات المتطرفة في مجالات التربية.
- وضع الضوابط والإجراءات الازمة لمنح الموافقة على مزاولة النشاط لمختلف مجالات الإنتاج الحيواني.
- وضع برامج تنمية وتطوير الصناعات القائمة على الإنتاج الحيواني.
- اعداد التقارير الدورية و الفنية عن اعمال القسم .

ثانياً : قسم التنفيذية ويختص بالآتي :-

- وضع الخطة والدراسات المتعلقة بتحسين تغذية الحيوان موضوع التنفيذ.
- العمل على الاستقلال الأمثل للمواد الخام المحلية والغير مستغلة في صناعة الأعلاف للتقليل من تكلفة الأعلاف .
- المشاركة في وضع الخطة والبرامج الضرورية لمواجهة حالات الجفاف .
- إقامة المختبرات بمختلف المناطق ذات الكثافة في تربية الحيوانات وتوفير مستلزمات تشغيلها من أجهزة ومعدات ومواد مكيماوية وبيولوجية.
- المشاركة في وضع المواصفات القياسية للأعلاف والمواد الخام وتقديم مقترنات بتطويرها او تعديلها بما يسهم في الرفع من معدلات الإنتاج.
- جراء التحاليل الكيماوية للأعلاف والمواد الخام والتعرف على مدى مطابقتها للمواصفات القياسية الليبية وكذلك تحليل ثباتات المراعي لتحديد قيمتها الغذائية.
- إجراء التحاليل الازمة للمعادن الصغرى والكبرى للأعلاف وكذلك الأحماض الأمنية والفيتامينات (تحديد مكونات الحليب).
- إجراء التحليل الازمة للتأكد من سلامة الأعلاف والمواد الخام و خلوها من الفيروسات والبكتيريا الضارة .





- التنسيق مع الجهات البحثية ذات العلاقة بتنمية الحيوان في إعداد البحوث و الدراسات العملية و المشاركة هي تنفيذها و العمل على نشر النتائج و تطبيقها.
- إصدار الشهادات الرسمية لتحليل الأعلاف والمواد الخام .
- وضع آلية لربط المختبر المركزي بالمخابر المرجعية الدولية .
- المساعدة في إعداد النشرات و البرامج الإرشادية في مجال تنمية الحيوان.
- إعداد التقارير الدورية والفتية للقسم.

ثالثاً : قسم الشؤون الفنية ويختص بالآتي :-

- وضع الدراسات المتعلقة بتنمية وتحسين الإنتاج الحيواني بما يواكب التطورات الاقتصادية والفنية .
- متابعة جميع مشاريع الإنتاج الحيواني و إعداد التقارير الفنية عنها واقتراح الحلول للمشاكل التي قد تعترضها.
- إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية لمشاريع الإنتاج الحيواني المقترن بتنفيذها.
- توثيق الاجتماعات والمؤتمرات ومحفظة المعلومات والبيانات والإحصائيات المتعلقة بعمل الإدارة.
- تبادل المعلومات والبيانات مع الأجهزة والهيئات والمنظمات المحلية والدولية في مجال الإنتاج الحيواني.
- متابعة تنفيذ اتفاقيات ومحاضر التعاون الفني بالإنتاج الحيواني .
- المشاركة في وضع المؤسسات الفنية والتربوية للسلالات الحيوانية مع الجهات ذات العلاقة .
- وضع الخطط والبرامج لتدريب العاملين من مختلف المناطق في مجال الإنتاج الحيواني .
- المشاركة في الاجتماعات والندوات والحلقات الدراسية التي تتعلق بمعجالات الإنتاج الحيواني .
- المشاركة في وضع البرامج والإرشادية الإعلامية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
- العمل على تفعيل دور قطاع الخاص وتشجيعه للقيام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في انشطة الإنتاج الحيواني و ذلك من خلال التنسيق مع مؤسسات التمويل.
- تنفيذ التشريعات والقوانين ذات الصلة والعلاقة لتسهيل عمل إدارة الإنتاج الحيواني.





- إعداد التقارير الدورية المتعلقة بعمل الإدارة والجهات التابعة لها.
- القيام بأعمال المتابعة والإشراف على الأعمال التي يتم تنفيذها بالمشاريع الزراعية التابعة للوزارة وإعداد تقارير دورية بشأنها .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل القسم .

وتتولى إدارة الإنتاج الحيواني الإشراف على المحطات الآتية :

- * محطة التويعنة لتربيبة الأبقار .
- * محطة الثلاثين للدواجن بسرت .
- * محطة القرء بوللي لتربيبة الأبقار .
- * محطة الهيشة للإنتاج الحيواني .
- * محطة أبو غيلان لتربيبة السمان .
- * محطة الوسيطة

مسادة (10)

إدارة المراعي والغابات

وتتولى مبادرة الاختصاصات المستدة إليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية

أولاً : قسم الغابات ويختص بالآتي :-

- إعداد البرامج السنوية لتشجير الأراضي وحماية المشجرات .





- إعداد برامج جمع بذور الغابات والعمل على إكثارها على المستوى المحلي وتوريد الأصناف الملائمة للظروف البيئية السائدة بالبلاد والغير متوفرة محلياً .
- إعداد الدراسات المتعلقة بالإستخدام الأفضل للموارد الطبيعية في مجال الغابات وإستحداث مناطق للغابات وفق هذا الموارد .
- إعداد الخرائط المساحية والطوبوغرافية وإجراء الدراسات اللازمة لتنمية الغابات وتطويرها واستثمارها .
- تنفيذ أو الإشراف على البرامج الخاصة بتدريب وتأهيل الكوادر الفنية في مجال الغابات (بذور الغابات - أصول الفرس - تقنيين الاستثمار وغيرها) .
- العمل على إدخال مختلف التقنيات الحديثة المتعلقة بإنتاج شتلات الغابات والإشراف الفني على التنفيذ والتوزيع .
- الإشراف على مشاتل الغابات العامة والخاصة وتحديد مواصفاتها والإشراف على تشكيلها .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل القسم .

ثانياً: قسم المراعي ويختص بالأتي :

- وضع الخطة والبرامج المتعلقة بنشاط تنمية المراعي والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في الآتي :
- تحديد مناطق المراعي الطبيعية القابلة للتنمية وإعداد خرائط لها وإجراء الدراسات والمسوحات اللازمة للتحسين وتنمية الغطاء الطبيعي الرعوي وتحديد الطاقة الاستيعابية بتلك المناطق .
- تجميع بذور النباتات الرعوية المحلية والعمل على إكثارها بالمشاتل الرعوية وتوريد الأصناف الملائمة للظروف البيئية المحلية والغير متوفرة محلياً .
- اقتراح استحداث نقاط المياه بالمناطق الرعوية .
- إعداد البرامج المتعلقة بمحاصد المياه في المناطق الرعوية .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل القسم .





ثالثاً: قسم المحميات الطبيعية والمنتزهات ويختص بالآتي :

- إقتراح البرامج الاستثمارية بالمنتزهات وتنظيم الزيارات السياحية والبحثية للمحميات الطبيعية وإقتراح الرسوم للإستفادة منها .
 - تنمية وتطوير المناطق الرطبة التي ترثادها الطيور المهاجرة وحمايتها والمحافظة عليها .
 - توفير الاحتياجات الالازمة للمحميات والمنتزهات الطبيعية وذللك للمحافظة عليها واستمرارها .
 - المحافظة على الأصول والمباني وكافحة الإنشاءات الواقعه داخل المحميات والمنتزهات والعمل على تسجيلها باسم الدولة الليبيه .
 - التعاون مع المنظمات ذات العلاقة في مجال تنمية وتطوير المحميات الطبيعية والمنتزهات .
 - تنمية وتطوير المنتزهات والمحميات الطبيعية القائمه .
 - اقتراح اختيار موقع جديدة للمحميات الطبيعية للبلاد وذللك حسب مواصفات الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة .
 - العمل على إدخال الأحياء البرية المناسبة إلى المحميات الطبيعية القائمه .
 - التعاون مع الجهات ذات العلاقة المحلية والدولية في حصر الأحياء البرية داخل ليبيا وتصنيفها .
 - التعاون مع الجهات ذات العلاقة المحلية والدولية في تحديد الأحياء البرية المنقرضة والمعرضة للانقراض .
 - إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل القسم .

وتتولى إدارة الغابات والمراعي الإشراف على :-





- * محمية بدر عباد .
- * محمية الهيشنة .
- * مشتل أبو شيبة .
- * مشتل سيدى السالع .
- * مشتل أبو عائشة .
- * مشتل العزيزية الالى .

كما تتولى إدارة المراعي والغابات إتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن تسليم المواقع التالية للقطاع بالمناطق كل حسب المنطقة الواقع في نطاقها الموقع وهي :

- * نالوت ا
- * نالوت ب
- * محمية المرحان
- * منطقة يفرن
- * الملجمب / زارت
- * موقع أم الفزان
- * موقع رأس التين
- * موقع تيجسي

مسادة (11)

إدارة حماية الأراضي الزراعية

وتتولى مباشرة الاختصاصات المستدة إليها بموجب القرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية :-





أولاً / قسم حماية الأراضي الزراعية ويكون من الوحدات التالية :-

1- وحدة الزيارات وتختص بالآتي :-

- تنفيذ التشريعات المتعلقة بحماية الأراضي الزراعية والموارد الطبيعية ذات العلاقة بوزارة الزراعة والنظم واللوائح الصادرة بمقتضاها ومتابعة التقيد بالبناء خارج المخططات المعتمدة طبقاً لأحكام التشريعات النافذة ..
- دراسة المستندات وزيارة الواقع المتعلقة بالجهات العامة والشركات والشراكاتيات الراغبين في رفع الصيغة الزراعية لتوظيف مشاريعهم.
- القيام بالزيارات الميدانية للأراضي المطلوب رفع الصيغة الزراعية عنها بالنسبة للمساكن والحظائر والمخازن والدورش الزراعية وغيرها من الأنشطة الاقتصادية التي تخضع للمواطنين للتحقيق فيما ورد من إيضاحات بالطلبات المقدمة لهذا الغرض والتقارير الواردة عنها.
- تقديم المشورة الفنية للأقسام التابعة للإدارة .
- تنفيذ ما يستد إلية من أعمال تتعلق بذات الاختصاص .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .

2- وحدة الإعداد والمراجعة وتختص بالآتي :-

- الإعداد النهائي لطلبات رفع الصيغة الزراعية الواردة من قطاع الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية بالمناطق والجهات العامة .
- تقديم مقترفات رفع الصيغة الزراعية عن الحالات التي تتطبق عليها القوانين والتشريعات النافذة بالخصوص وبعد الموافقة عليها من قبل القسم .
- دراسة الطلبات المتعلقة بالتسجيل العقاري والتأكد من عدم مخالفتها لأحكام قانون حماية الأراضي الزراعية والتشريعات النافذة ذات العلاقة .
- مراجعة كافة المستندات والتقارير التي ترد من قطاع الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية بالمناطق فيما يتعلق برفع الصيغة الزراعية.
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة





3. وحدة التراخيص ويختص بالآتي :-

- استلام وتوثيق المراسلات وقرارات رفع الصيغة الزراعية الصادرة عن وزير الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية .
- مسح سجلات تراخيص وموافقات البناء الصادرة وفق قرارات رفع الصيغة الزراعية الصادرة عن الوزير .
- إعداد وإصدار تراخيص وموافقات البناء الصادرة وفق قرارات رفع الصيغة الزراعية الصادرة عن الوزير .
- طباعة وحفظ الوثائق والمستندات .
- تنفيذ ما يسند إليها من إعمال تتعلق بذات الاختصاص .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .

ثانياً / قسم الشؤون الفنية ويختص بالآتي :-

- اقتراح الأساليب والسياسات والبرامج اللازمة لحماية الأراضي الزراعية لمنع التعدي عليها أو التغيير من طبيعتها .
- دراسة محاضر لجان المراور للمزارع والأراضي الزراعية المشكلة بموجب أحكام التشريعات النافذة ومراجعتها ومراقبتها مدى مطابقتها للقانون قبل عرضها على السيد الوزير للأعتماد .
- دراسة الوصفات الفنية والخرائط المتعلقة برفع الصيغة الزراعية للمشاريع العامة والأهلية .
- المشاركة في الفرق المختصة فيما يتعلق بتحديد الأراضي المعدة للبناء وإبداء الرأي الفني في المخططات الجديدة المقترحة .
- المشاركة في توثيق الأصول التابعة للوزارة بالتنسيق مع الإدارات والجهات ذات العلاقة .
- تنفيذ ما يسند إليها من إعمال تتعلق بذات الاختصاص .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .





ثالثاً / قسم متابعة المشروعات العامة والشركات ويختص بالآتي :

- دراسة الوثائق والمستندات المتعلقة برفع الصبغة الزراعية عن المشروعات العامة والشركات والمشاريع.
- القيام بالزيارات الميدانية وأعداد التقارير الفنية اللازمة عنها.
- تنفيذ ما يستدعيها من إعمال تتعلق بذات الاختصاص.
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل القسم .

مادة (12)

إدارة الشؤون الإدارية والمالية

وتتولى مباشرة الاختصاص المستدة إليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية:-

أولاً : قسم الميزانيات ويختص بالآتي :

- يتولى إعداد الميزانية التسييرية للقطاع والجهات التابعة له بالتنسيق مع التقسيمات والجهات ذات العلاقة .
- توفير وتجميع كافة البيانات اللازمة لوضع التقديرات النهائية للميزانية التسييرية للقطاع.
- إنشاء قاعدة عامة للبيانات اللازمة وفقاً للمتطلبات الموضوعة من قبل وزارة المالية .
- تجميع تقارير المصاروفات والإيرادات الشهرية للديوان والجهات التابعة للقطاع وتقدمها في تقرير شامل (دوري وسنوي) .
- إعداد التقويمات المصلحية المتعلقة بالميزانية التسييرية ومتابعة صرفها وفقاً لتقرير المصاروفات المقدم من الجهة المفوضة بالصرف واحتساب السبولة المتبقية، على أن تكون معتمدة من جهات الاختصاص
- المشاركة في إعداد المناقلة اللازمة لتوظيف المبالغ المتبقية بالبنود في سداد احتياجات القطاع .





- قفل الحسابات الختامية للديوان والجهات التابعة له والممنوح لها تقويضات مصلحية.
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل القسم .

ثانياً : قسم الشؤون المالية ويكون من الوحدات التالية :

1- وحدة الحسابات وتحتني بالآتي :

- فتح السجلات المالية اللازمة لتنظيم العمل .
- متابعة تسوية مكافحة المبالغ المتصروفة من خارج الميزانية وتسويتها وفقاً للعروض المقدمة من أجلها.

- حفظ المستندات المالية وتنظيمها بشكل يسهل الرجوع إليها وقت الحاجة .
- إعداد مذكرة تسوية حساب المصرف .
- القيام بأعمال المصرف وجيابية الإيرادات وإعداد المستندات المالية وفتح الاعتمادات المستندية طبقاً للتشريعات النافذة .
- تنظيم صرف العهد والسلف والعمل على إيقاعها أو استعراضها طبقاً للضوابط والإجراءات المتبعة في ذلك ، وهي المواعيد المقررة والتي نص عليها القانون .
- إعداد تقارير الإيرادات والمصروفات وإحالتها إلى جهات الاختصاص .
- القيام بأعمال تنظيم المخازن والخزينة ومسح السجلات اللازمة والتي نص عليها القانون .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .

2- وحدة المرتبات وتحتني بالآتي :

- إعداد المرتبات والمهابا الخاصة للموظفين بالوزارة والجهات التابعة لها والذي يتم صرف مرتباتها مركزياً ، وفقاً لكتشوفات الحضور والانصراف الواردة من الجهات .
- إدخال الميكنة الخاصة بذلك وفقاً للتشريعات والنظم المعمول بها في هذا الشأن .
- العمل على إلتقاط قاعدة بيانات لجميع الموظفين الذين يتم صرف مرتباتهم من حيث بياناتهم الوظيفية والاجتماعية طبقاً للنموذج المعد من قبل إدارة الميزانية .
- العمل على تفعيل منظومة الأرشيف الإلكترونية الخاصة بالمرتبات للرجوع إليها عند الحاجة .





- التنسيق مع مكافحة الجهات التابعة للقطاع بشأن تحديث قاعدة البيانات الوظيفية لجميع الموظفين التابعين لهم .
- إعداد الاستمارات الخامسة بالاشتراكات الضمانية للعاملين وحصة جهة العمل وحصة الخزانة .
- العمل على تسديد الاشتراكات الضمانية في مواعيدها المحددة بالقانون تلاته لغيرات التأخير .
- متابعة مكافحة الجهات التابعة للوزارة ، بشأن سداد الاشتراكات الضمانية في حينها .
- متابعة مكافحة الإجراءات الضمانية الأخرى المتعلقة بالعاملين .
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل الوحدة .

3 - وحدة الفزينة وتحتني بالآتي :

- جباية الإيرادات المحققة من قبل القطاع وفقاً للقوانين المنظمة لذلك .
- الاحتفاظ بالصكوك وأى مستندات ذات قيمة .
- الاحتفاظ بخطابات الضمان ومتابعة صلاحيتها واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحديد صلاحيتها.
- تسليم الصكوك الصادرة من القسم المالي لمستحقها .
- استلام الصكوك من القسم المالي .
- الاحتفاظ بدفاتر الوقود وسكرور الدفع المسبق للهاتف والأجهزة ذات قيمة وتوزيعها وفقاً للضوابط المحددة.
- تسليم إيصالات (م. ح . 5) ومتابعة تحصيل قيمتها وفقاً لتسليم الإيداع واستلامها.
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .

4- وحدة متابعة العقود والاعتمادات المستندية وتحتني بالآتي :

- تسجيل مكافحة العقود التي تكون الوزارة طرفاً فيها أو العقود الخاصة بالجهات التابعة للوزارة والتي يتم توقيعها من قبل الوزير أو الوكيل .
- فتح سجل لكل عقد تحدد به القيمة والأعمال المنجزة والرصيد ومتابعة مكافحة شرور عقد .





- الاحتفاظ بكافة المستندات المتعلقة بالعقود مللاً على حده ابتداءً من قرار الترسية وجدول المقايسة والمواصفات الفنية والمواصفات الصادرة بشأنها والمستخلصات وشهائد الدفع والتقارير الفنية ذات العلاقة الخ .
- متابعة المصادقة على المستخلصات الجاهزة للدفع مع ديوان المحاسبة .
- التنسيق مع مكتب المراجعة بشأن خطابات الضمان المتعلقة بالعقد من ناحية التجديد.
- القيام بإجراءات التخلص الجمركي .
- إعداد المستندات الخاصة بشأن فتح والاعتمادات المستندية ومتابعة حرميتها .
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل الوحدة .

5- وحدة مراقبة المخازن وتحتضر بالآتي :

- الإشراف على المخازن والمخزون وتوجيه أمين المخازن فيما يتعلق بحفظ المخزون وطرف التخزين وتنبيه الإدارة عن أي أصول بالخصوص .
- تحديد الأرصدة الدفترية للأصناف .
- متابعة عملية الصرف من المخازن .
- تقديم الأرصدة الدفترية للجان الجرد ليتم مطابقتها بالأرصدة الفعلية.
- تفعيل منظومة مراقبة المخازن وتحطيمها بما يكفل إحكام الرقابة على المخازن.
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل الوحدة .

ثالثاً: قسم الشؤون الإدارية ويكون من الوحدات التالية :

1- وحدة شؤون الموظفين وتحتضر بالآتي :

- تنفيذ التشريعات والضوابط المتعلقة بشؤون الموظفين .
- إعداد ومتابعة إجراءات التعيين والترقية والتدب والإعارة وإبرام العقود الوظيفية والعلاوات والإجازات بالتنسيق مع جهات الاختصاص .
- العمل على إدخال الميكنة الحديثة في مجال شؤون الموظفين .





- حفظ الملفات الشخصية الخاصة بالموظفين وحفظ الوثائق والتقارير المسيرة بها .
- تنظيم ومراقبة الحضور والانصراف اليومي للموظفين بديوان الوزارة وإعداد التقرير الشهري بذلك ويحال إلى وحدة المرتبات .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .

2- وحدة إعداد الملاكات والتنظيم وتحتني بالآتي :

- إنشاء قاعدة بيانات وظيفية لكافة الموظفين بالوزارة والجهات التابعة لها والإشراف على متابعتها وتحديثها كلها لزم الأمر .
- إعداد سجل الملاك الوظيفي لديوان الوزارة بالتعاون مع وحدة شؤون الموظفين .
- تقييم مقتراحات سجلات الملاكات المقدمة من الجهات التابعة للوزارة قبل إحالتها للاعتماد من جهات الاختصاص .
- متابعة شؤون الموظفين بالجهات التابعة للوزارة والخاصة بإنها الخدمة والتعيين والتعاقد والترقية والتدب والإعارة من واقع الملاكات الوظيفية للجهات .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .

3- وحدة المحفوظات والأرشيف وتحتني بالآتي :

- تنظيم شؤون المحفوظات من استلام وقيد وفهرسة وتجميع البريد الصادر والوارد وتسلیمه للإدارات والمكاتب والجهات التابعة للوزارة .
- تبوييب وحفظ المراسلات الواردة والصادرة بالملفات الموضوعية وبما يضمن سهولة الوصول إليها .
- العمل على إدخال الميكافحة الحديثة في مجال المحفوظات والأرشفة الإلكترونية .
- ارشفة الوثائق والمراسلات الخاصة بالبريد الوارد والصادر والإشراف على حفظها بما يضمن المحافظة عليها وسهولة الوصول لها عند الحاجة .
- التنسيق مع الإدارية في مجال رفع مكتبة الموظفين .
- إعداد التقارير الدورية عن في مجال عمل الوحدة .





رابعاً : قسم العلاقات العامة والخدمات ويكون من الوحدات التالية :

1- وحدة العلاقات العامة وتختص بالآتي :

- تنفيذ التشريعات والنظم المتعلقة بتقديم الخدمات للموظفين .
- تقديم الخدمات للموظفين بالوزارة وفقاً للتشريعات النافذة .
- إتمام ومتابعة إجراءات الضيوف من استقبال وإقامة وتنقل وكل ما يتعلق بالعلاقات بتنسيق مع الجهات المختصة .
- الإشراف على أعمال النظافة لتقديم أفضل الخدمات والتتأكد من حسن أدائها .
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل الوحدة .


2- وحدة الحركة والصيانة وتختص بالآتي :

- القيام بتنظيم حرستة الآلات والمعدات والسيارات المملوكة للوزارة بما يضمن المحافظة عليها .
- متابعة الآلات والمعدات والسيارات التابعة للوزارة وفتح ملفات لحفظ المستندات الخاصة بها والإجراءات المنظمة لاستخدامها .
- العمل على صيانة الآلات والمعدات والسيارات الخاصة بالوزارة واقتراح أفضل الطرق لإدامتها .
- المحافظة على الأصول الثابتة لديوان الوزارة وإجراء الصيانة الدورية اللازمة لها .
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل الوحدة .

3- وحدة الأمان والسلامة وتختص بالآتي :

- الإشراف على أعمال الحراسة والمناوبة اليومية للمحافظة على المباني والإنشاءات التابعة للوزارة .
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان سلامة الموظفين والمقررات التابعة للوزارة من الحرائق والحوادث المهنية .





- متابعة حركة دخول وخروج الموظفين والزوار واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنظيمها .
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل الوحدة .

خامساً : قسم المخازن ويختص بالآتي :

- تقسيم المخزونات بالنظر إلى طبيعتها .
- حفظ الأصناف بالمخازن بالطريقة التي تلزم طبيعتها .
- توفير أسباب الوقاية التامة عن طريق انجاز الاحتياطات اللازمة لمواجهة العوامل التي تسبب تلفها .
- بذل العناية الخاصة فيما يتعلق بالأصناف المحددة لها، أجل معين تفسد بانقضائه .
- مسحك مكافحة السجلات المنصوص عليها بالقانون مثل سجل إستاد المخزن وبطاقات الصنف وكتالوج المستندات المتعلقة بالصرف من المخازن أو الإعارة أو طلب المصرف وطلب إعادة الأصناف .
- إعداد المقاييس الستوية باحتياجات القطاع وفقاً لما يقتضيه القانون وبالتنسيق مع مدير الإدارة .
- إعداد التقارير الدورية في مجال عمل القسم .

مساعدة (13)


مكتب الشؤون القانونية

ويتولى مباشرة الاختصاصات المستدة إليه بموجب المرار مجلس الوزراء رقم (101) لسنة 2012 ميلادي المشار إليه وذلك من خلال الأقسام التالية :

أولاً: قسم الاستشارات القانونية وبهتم الشكاوى ويختص بالآتي :

- 1- إبداء الرأي والمشورة القانونية في المواقف التي تعرض عليه .
- 2- صياغة المذكرات القانونية التي يرى الوزير أو الوكيل أو المساعدون عرضها على الجهات العامة .





- 3- إجراء التحقيقات وبحث الشكاوى ذات العلاقة بالوزارة
- 4- المشاركة في اللجان والاجتماعات والمهامات التي تتطلب وجود عناصر قانونية .
- 5- المشاركة في إعداد ومراجعة القوانين والتشريعات ذات العلاقة بالوزارة .
- 6- ما يسند إليه من مهام من مدير المكتب
- 7- إعداد التقارير الدورية والسنوية في مجال عمل القسم .

ثانياً : قسم متابعة القضايا ويفتتح بالآتي :

- 1- متابعة القضايا التي ترتفع من الوزارة أو عليها داخل ليبيا أو خارجها والتنسيق مع إدارة القضايا وفروعها في المناطق والجهات التابعة للوزارة في شأن ذلك .
- 2- إعداد المذكرات القانونية والدفع اللازم بشأن القضايا المرفوعة من وعلى الوزارة .
- 3- حصر القضايا المرفوعة من وعلى الوزارة وتحديد المرحلة التي عليها بكل قضية .
- 4- المشاركة في الاجتماعات واللجان والمهامات المتعلقة بعمل القسم .
- 5- ما يسند إليه من مهام من مدير المكتب .
- 6- إعداد التقارير الدورية والسنوية في مجال عمل القسم.

ثالثاً : قسم العقود والقرارات ويفتتح بالآتي :

- 1- إعداد ومراجعة مشروعات العقود التي تكون الوزارة طرفاً فيها .
- 2- حفظ المستندات والسجلات الخاصة بالعقود .
- 3- إعداد وصياغة القرارات التي تصدر عن الوزير أو الوكيل أو الوكلاء المساعدون وتسجيلها وختتها وإعداد مراسلات تعميمها .
- 4- المشاركة في الاجتماعات واللجان والمهامات المتعلقة بعمل القسم .
- 5- ما يسند إليه من مهام من مدير المكتب .
- 6- إعداد التقارير الدورية والسنوية عن مجال عمل القسم .





أحكام ختامية

مادة (14)

يعارض القطاع الزراعي والثروة الحيوانية والبحرية بالمناطق الاختصاصات المستدة إليها من خلال المكاتب التالية :

- 1- مكتب التخطيط والمتابعة .
- 2- مكتب الشؤون الإدارية والمالية .
- 3- مكتب المراسلي والغابات .
- 4- مكتب التنمية الزراعية .
- 5- مكتب الإنتاج الحيواني .
- 6- مكتب البيئة .
- 7- مكتب الاستثمار الزراعي والحيواني والبحري .
- 8- مكتب التعاون والارشاد والاعلام الزراعي والبحري .
- 9- مكتب حماية الاراضي الزراعية .
- 10- مكتب تنمية الموارد البشرية .
- 11- مكتب الشؤون القانونية .
- 12- مكتب المراجعة الداخلية .
- 13- مكتب المعلومات والتوثيق .

مادة (15)

تحتمس المكاتب المكونة للتنظيم الداخلي لقطاع الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية بالمناطق والمحددة بالمادة السابقة من هذا القرار مزاولة المهام والاختصاصات المستدة للقطاع في المنطقة وذلك تحت الإشراف المباشر لمنسق القطاع وكما يتولى تحديد التقسيمات المكونة لهذه المكاتب وتوزيع المهام المستدة لكل منها .





مادة (16)

تتولى إدارة الشؤون الإدارية والمالية وبالتنسيق مع الجهات المختصة تعديل الملاكات الوظيفية للعاملين بالقطاع طبقاً للتقسيمات الإدارية الواردة بهذا القرار و أن يتم إعادة تنسيب جميع العاملين بالملاكات الوظيفية طبقاً لاحتياجات العمل .

مادة (17)

تتولى الإدارات والمكاتب بالجهاز الإداري بوزارة زراعة والثروة الحيوانية والبحرية الإشراف الفني على الجهات والمشاريع التابعة للقطاع ولها الإشراف الفني على المكاتب المكونة للقطاع بالمناطق وذلك بما يكفل تنفيذ الاختصاصات الواردة بهذا القرار .

مادة (18)

تحال التقارير المعدة من الجهات والمشاريع للإدارة أو المكتب المختص بحسب الأحوال لدراستها وتلخيصها وعرض النتائج الواردة بها على الوزير أو الوكيل أو الوكلاء المساعدون وإخطار الجهات بما يتم اتخاذه من إجراء بشأنها في المواعيد المقررة لذلك .

مادة (19)

يختص رئيس القسم بتوزيع العمل بين الموظفين التابعين والخاضعين لإشرافه وبما يكفل تنفيذ أحكام هذا القرار وذلك تحت إشراف مدير الإدارة وله مكافحة الصالحيات المنصوص علىها في التشريعات النافذة ويحظر على مكافحة العاملين تجاوز رسالتهم عند القيام بأي مهام مكلفين بها .





مادة (20)

يكون لمدراء الإدارات والمكاتب استحداث وحدات داخلية لتسهيل العمل طبقاً لاحتياج سكل منها و بما لا يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (21)

يلغى القرار (45) لسنة 2010 ميلادي بشأن [مصدر التنظيم الداخلي للقطاع

مادة (22)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .

سلیمان عبد الحمید بو خربه
المهندس / سليمان عبد الحميد بو خربه
وزير الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية



صدر في :
العدد ٥٠ / اكـ/ ٤٢٠ - ٢٠١٢
كتاب الجنة